

الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

متطلبات موافقة المديرية العامة للدفاع المدني المبدئية على الترخيص الفوري للمكاتب  
الإدارية التي مساحتها أقل من (٢٩٣٠م<sup>٢</sup>)

**الاشتراطات والمتطلبات التالية خاصة بالمكاتب الادارية التي مساحتها أقل من (٢٩٣٠م<sup>٢</sup>) ولا**


**يزيد عدد مستخدميها على (٥٠) شخصاً في نطاق مكاني واحد.**

**أ- اشتراطات عامة :**

- ١- تقديم تقرير فني معد من قبل أحد المكاتب الفنية المتخصصة بأعمال السلامة ومكافحة الحريق والمعتمدة من قبل المديرية العامة للدفاع المدني توضح مدى الالتزام بالموصفات والاشتراطات المطلوبة وفقاً للوائح المعتمدة.
- ٢- يجب في المباني الإدارية التي يزيد عدد شاغليها على (عشرين) شخصاً تعيين مسئول للسلامة.
- ٣- يجب تدريب عدد من العاملين في المبنى على أعمال السلامة والإخلاء بحيث لا تقل نسبتهم عن (أثنين لكل ٢٠ شخصاً) على أعمال السلامة والإسعاف في إحدى المدارس أو المعاهد الوطنية المتخصصة والمعتمدة من المديرية العامة للدفاع المدني.
- ٣- مسئول السلامة للمبنى يكون ملتزماً بتنفيذ لائحة اختصاصات ومهام مسئول السلامة والأمن الصناعي الصادرة عن وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني ويكون مسئولاً أمام جهات الاختصاص عن متابعة أعمال الفحص والاختبارات الدورية والصيانة بالنسبة للمبنى والأجهزة والتركيبات الكهربائية والميكانيكية وكذلك أجهزة ووسائل السلامة والإطفاء وعليه الاحتفاظ بسجل السلامة ومكافحة الحريق.
- ٤- تخصيص سجل يسمى (سجل السلامة ومكافحة الحريق) وفقاً للنموذج المعد من قبل الدفاع المدني وتختتم جميع صفحاته بختم مركز الدفاع المدني المختص وتدوّن فيه جميع عمليات الفحص والاختبارات الدورية والصيانة للمبنى والأجهزة والتركيبات الكهربائية والميكانيكية الخاصة به، وكذلك لجميع أجهزة ووسائل السلامة والمراقبة ومكافحة الحريق ويحتفظ بهذا السجل لدى مسئول السلامة بالمبنى.
- ٥- يجب على مسئول السلامة الاتصال المباشر مع مركز الدفاع المدني المختص وإعداد خطة تفصيلية للإخلاء ومكافحة الحريق في أوقات الطوارئ ويكون مسئولاً عن تدريب العاملين على تنفيذ هذه الخطة وإيضاح ما يجب اتخاذه من إجراءات لحين وصول فرق الدفاع المدني.

**ب- سلامة الهيكل الإنشائي للمبنى والحماية من الانتشار الخارجي للحريق :**

- ١- يراعى أن يتم تصميم الهيكل الإنشائي للمبنى والجدران الخارجية من مواد مقاومة للحريق.
- ٢- تحقيقاً لمبادئ الحماية من الانتشار الخارجي للحريق يجب أن يكون موقع المبنى على مسافة آمنة من المباني الأخرى للحد من انتقال النيران، إذا شب حريق لا قدر الله - من المبنى أو إليه - وتزداد المسافة كلما زاد عدد الفتحات كالنوافذ والشرفات أو قلت مقاومة الجدران الخارجية للحريق وفقاً للجدول الفنية والهندسية المعتمدة من الجهات المختصة كالبديية والهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس .
- ٣- يجب ألا تقل التغطية الخارجية لجدران المبنى والشرفات المكشوفة عن الدرجة "أ" وهي المواد غير القابلة للاحتراق طبقاً للمواصفات القياسية الدولية رقم ١١٨٢/١٩٧٩ وذلك بالنسبة للمباني المكونة من أكثر من طابقين وألا تقل عن الدرجة ب (وهي المواد منخفضة القابلية للاشتعال طبقاً لمواصفة الجمعية



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

٤- الأمريكية لاختبار المواد رقم ٨٤) وذلك بالنسبة للمباني المكونة من طابق واحد أو طابقين.

### ج- التركيبات والتجهيزات الكهربائية :

- ١- يجب أن يتم تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وفقاً للمواصفات العربية السعودية، وبمعرفة جهة فنية متخصصة مع مراعاة ما يلي :
- ٢- أن تكون كافة التمديدات والأسلاك من الأنواع والأقطار المناسبة، وأن تكون معزولة عزلاً جيداً ومحمية ضد التلف أو ارتفاع التيار.
- ٣- أن تكون المعدات والأجهزة الكهربائية مثل (الدفايات - مواقد الطهي - الأفران - الثلاجات - مكيفات الهواء، وغيرها) من الأنواع المعتمدة بالمملكة والمأمونة الاستخدام.
- ٤- يجب توفير التوصيلات الأرضية اللازمة لجميع الأجهزة والتركيبات.
- ٥- يجب توفير قواطع التيار الكهربائي المناسبة والمؤمنة ضد أخطار الماس والقوس الكهربائي مع تركيب قاطع عام يسمح بفصل التيار الكهربائي عن المبنى في حالة الضرورة.
- ٥- يتم تركيب أجهزة التدفئة التي تزيد قوتها عن ألف كيلو وات داخل طبقات من مادة غير قابلة للاشتعال
- ٦- أن تكون الإضاءة كافية بالمبنى، وأن تكون المصابيح من الأنواع المثبتة غير القابلة للانفجار وتوضع داخل حوافظ زجاجية وأن تكون المقاتيح والأفياش والمقابس وغيرها من الأنواع الجيدة.

### د- تركيبات الغاز والوقود السائل

#### ١) تركيب الغاز المسال :

يجب أن تكون خزانات وتوصيلات الغاز مطابقة للمواصفات القياسية السعودية وأن تتم تركيباتها بمعرفة شركة الغازات السعودية، وتزود بوسائل السلامة وصمامات الأمان اللازمة بما فيها صمام الغلق السريع بجوار الأجهزة التي تعمل بالغاز ويراعى تركيب خزانات الغاز خارج المبنى طبقاً للائحة والشروط المنظمة لذلك. كما يراعى أن يكون استخدام وتداول اسطوانات الغاز البترولي المسال طبقاً للائحة الخاصة وتعليمات الدفاع المدني الصادرة في هذا الشأن.

#### ٣) مواقد وأفران الطهي وأجهزة التدفئة :

يجب أن تكون كافة المعدات والتي تعمل بالوقود الغازي أو السائل من الأنواع المعتمدة والمطابقة للمواصفات السعودية ويحظر تركيب أي تجهيزات أو أرفف أو دواليب قابلة للاحتراق فوق المواقد مباشرة وتزود المطابخ بوسائل التهوية ومرشحات تنقية الهواء المناسبة


#### هـ- أنظمة التهوية وتكييف الهواء :

١- يجب أن يتم تصميم وتركيب وصيانة كافة أنظمة التهوية والتكييف طبقاً لمواصفات الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس بحيث لا تؤدي أي انتشار الدخان والغازات الساخنة من جزء لآخر.

٢- أن يتم توفير التهوية الطبيعية والميكانيكية بما يكفل تجديد الهواء وعدم تراكم الأبخرة والغازات بالمبنى.

٢- يجب ألا تستخدم سلالم التجهة والردهات كطريق رجوع لأنظمة التهوية.

٢- ألا يتصل الهواء المشفوط من المطابخ بالأماكن الأخرى، وأن يتم دفعه مباشرة إلى خارج المبنى عن طريق مصارف الغازات.



الرقم :  
التاريخ :  
المشروعات :

**و-المصاعد : (إرفاق عقد الصيانة للمصاعد)**

١- يجب أن تكون كافة تجهيزات المصاعد وكذا السلالم الكهربائية إن وجدت مطابقة للمواصفات العالمية المعتمدة من الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس وأن تزود بوسائل السلامة والأمان اللازمة خاصة جرس الإنذار الذي يعطي إنذاراً صوتياً مسموعاً ب كافة أرجاء المبنى وبالإضافة إلى ذلك يفضل تزويد المصعد بوسيلة اتصال تليفونية تتصل بالمشرف المختص في مباني المراكز والمجمعات الصحية حتى يمكن لمستخدمي المصعد الاستغاثة عند تعطله .

٢ - يجب توفير التهوية الميكانيكية الكافية والمناسبة بكابينة الركاب بالمصعد وأن يكون المصعد مجهزاً بوسائل الإنزال اليدوي من حجرة المحركات .

٣ - أن يعهد بأعمال الصيانة والإصلاح لشركة فنية متخصصة لإجراء الصيانة الدورية لهذه الوسائل وأن تتعهد الشركة بسرعة إرسال مندوبيها الفنيين فور إخطارها بحدوث أعطال بالإضافة إلى مواعيد الصيانة الدورية

٤ - يراعى توفير التهوية الكافية بحجرة المحركات وعدم تخزين أي متقولات بها مع ملاحظة أن تكون مناور المصاعد نظيفة وخالية من المهملات أو المخلفات .

٥ - أن تكون كافة مكونات ومواد طلاء حوائط المناور من مواد مقاومة للحريق .

**ز- أنظمة الإطفاء والإنذار**

١- إرفاق مخططات السلامة والوقائية والحماية من الحريق المعتمدة للمبنى (وفقاً لما ورد في الباب التاسع من لائحة متطلبات الوقائية للحماية من الحريق في المنشآت) وصورة من عقد التنفيذ لها وصورة من

**عقد الصيانة**

٢- المكتب الإداري الذي يقع في المباني العالية التي يزيد ارتفاعها عن (٢٨ متر) أو يقع في القبو فيلزم إضافة إلى ما ورد في الفقرة (١) أعلاه التقيد باشتراطات السلامة والوقائية من الحريق الواردة في لائحة شروط السلامة والحماية من الحريق في المباني العالية ولائحة متطلبات الوقائية للحماية من الحريق في المنشآت.

٣- يلزم إرفاق شهادة إتمام البناء.

**(إقرار)**

أقرنا مقدم هذا الطلب بتوفر كافة الاشتراطات الموضحة أعلاه وقبولي لها واتحمل المسؤولية والتبعات النظامية لعدم توفرها ويحق للدفاع المدني اتخاذ كافة الإجراءات التي يراها ومنها إيقاف الترخيص وإغلاق النشاط وفرض الغرامات المالية وغيرها في حال عدم الالتزام بالشروط الواردة أعلاه.

أوافق

